

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 51- سورة النساء | الآية 22

عبدالرحمن العجلان

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. السلام عليكم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا تنكحوا ما نكح الا ما قد سلف انه كان فاحشة سبيلا. هذه الآية الكريمة من سورة النساء جاءت بعد قوله جل وعلا - [00:00:00](#) ان اردتم استبدال زوج واتيتم احداهن قنطارا فلا فلا تأخذوا منه شيئا تأخذونه مهتانا واثما مبينا وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذنا منكم ميثاق الغليظة ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء - [00:00:50](#) الا ما قد سلف انه كان فاحشة ومقتا وشاء سبيلا اه هذه الآية الكريمة في بداية المحرمات في النكاح والمحرمات في النكاح محرمات بالقرابة والنسب ومحرمات بالمصاهرة. ومحرمات الرضاة وبدأ جل وعلا - [00:01:30](#) بنساء وزوجات الاءاء. ووصف نكاحه هن بانه مقت. لانه فاحشة ومقت كانوا في الجاهلية في المدينة اذا مات الاب تزوج الابن زوجته وهو هذا بمثابة الالزام والمتعين. انه يتزوجها وعند قريش في مكة انه يتزوجها اذا حصل التراخي - [00:02:20](#) يعني ما تجبر على الابن كجبر اهل المدينة توفي احد الانصار رضي الله عنهم فجاء ابنه الى زوجة ابيه. يخطبها على عادة في الجاهلية فقالت له امرأة اني اعدك بمثابة ابني وانت من - [00:03:20](#) صالح قومك يعني ما اردك وامهلني استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت المرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله ان زوجي فلان مات وهو ذو صالح قومه. فائتى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:10](#) عليه خيرا. وقالت يا رسول الله جائني ابنه يخطبني وهو من خيار قومه فاجبته لاني اعدته بمثابة ابني فماذا ترى؟ فقال عودي الى دارك او كما قال صلى الله عليه وسلم ينتظر صلى الله عليه وسلم التشريع - [00:04:50](#) الالهي. لان هذا كان نكاح عنده وسائر. حتى انه جاء عن بعض السلف ان بعض اباء النبي صلى الله عليه وسلم كان مولود لابيه من زوجة ابيه. كما سيأتينا وما ذكره ابن كثير رحمه الله احد اباء النبي صلى الله عليه وسلم مولود - [00:05:30](#) لابيه من زوجة ابي الاب. فالاب تزوج زوجة ابيه وانجبت له احد ابناء احد اباء النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم ولدت من شاحن لا من سفاح. فما مر على النبي صلى الله عليه وسلم في نسبه شفاء - [00:06:10](#) مع انه كان في الجاهلية الزنا مباح عندهم او شبه مباح يستحي منه الشرفاء والوجهاء والا فهو سائل عند الناس. فسمى النبي صلى الله عليه وسلم نكاحا ابل زوجة ابيه في الجاهلية نكاحا. لانه سائر - [00:06:50](#) موجود بينهم. فذهبت المرأة الى بيتها تنتظر امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله جل وعلا ولا تنكحوا ماله لك ابائكم من النساء الا ما قد سلف. انه كان فاحشة. وما - [00:07:20](#) وساء سبيلا. جمع الله جل وعلا هذه الاوصاف الذميمة في نكاح زوجة الاب فلا تنكحوا ما لك ابائكم فهذه اولى المحرمات بالمصاهرة زوجة الاب تحرم لان الاب تزوجها الله كان الاب الادنى او الاعلى. وسواء كان من جهة الاب او من جهة الام - [00:07:50](#) فزوجة الاب محرمة. وان علا. وسواء كان الاب من من النسب او الاب من الرضاة. فزوجة الاب من الرضاة محرمة ولا تنكحوا ما نكح ابائكم والنكاح يطلق ويراد به ويراد به العقد. يعني حتى لو عقد عليها ولم يدخل بها - [00:08:40](#) بان مات او طلقها قبل الدخول فلا تحل للابن. ما نكح من النساء الا ما قد سلف. الا هذه اداة استثناء هنا متصل او منفصل. والكثير

على انه منفصل. لكن - 00:09:20

السلف ما سلف وذهب اسكتوا عنه. ما ما سلف وذهب مغفور هذا شيء مضى وانتهى. لكن في المستقبل لا ولو اقدم المرء على زوج

على النكاح زوجة ابيه حل دمه وقتل - 00:09:50

قتل مرتدا وهناك فرق بين ان يقتل حد او يقتل اذا قتل حدا فانه يغسل. ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين مثل من قتل حدا

اقترافه جرما يستوجب القتل فانه يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدفن في - 00:10:20

مقابر المسلمين. اما لو قتل كفرا قتل مرتدا فانه لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين وانما يوارى في مزبلة يدفن في

مزبلة بعيدا عن الانظار حتى لا يتأثر - 00:11:00

يتألى المسلمون برائحته. ولا يرثه اقاربه المسلمون. بل يكون ماله شيء يعود لبيت مال المسلمين ينفق في مصالح المسلمين. لانه ما

دام قتل كافرا مرتدا فلا يرثه اقاربه المسلمون لا توارث بين المسلم والكافر - 00:11:20

ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف انه لما كان سائل يقول لما يا ربي؟ فقال جل وعلا انه كان فاحشة. والفاحشة هي

الفعلة الشنيعة القبيحة. ومقت - 00:11:50

وكراهية يبغضه الله جل وعلا. ويسبب البغض. فالولد يبغض اياه. والاب يبغض ابنه اذا تزوج زوجته وجرى التعارف بين الناس ان

الرجل اذا تزوج زوجة رجل من قبله ابغضه. يعني الزوج الاخير يبغض الزوج الاول. لان زوجته قد - 00:12:20

كن تعلق بها قلبها بشيء من الرجل الاول. فيكره من تعلق قلبه زوجته به حتى وان كان اياه. ولذا قال جل وعلا ومقت يعني بغض

يسبب ان الولد يبغض اياه اذا تزوج زوجته. ولهذا والله اعلم - 00:13:00

فقال بعض العلماء حرم الله جل وعلا على الامة نساء النبي صلى الله عليه وسلم وجعلهن امهات للمؤمنين. فيحرم من عليهم. لعلا

دخولهم عليهن كراهيتهن للنبي صلى الله عليه وسلم. والنبي صلى الله - 00:13:30

عليه وسلم يجب ان يحب اكثر من الوالد والولد ومن النفس ومن الناس اجمعين فممنع جل وعلا ما يسبب الكراهية. او البغض النبي

صلى الله عليه وسلم وقد كان بعض الصحابة يقول - 00:14:00

وفي نفسه اذا مات النبي صلى الله عليه وسلم فانا اتزوج عائشة اذا مات النبي صلى الله عليه وسلم قبلي فانا اتزوج عائشة. فانزل

الله جل وعلا تحريم امهات المؤمنين. ولا ان تنكحوا ازواجهم - 00:14:30

من بعده ابا انه كان فاحشة وحتى معروف حتى في الجاهلية مع زواجهم زوجة العبد يصلون الولد الذي ينتج من زوجة الاب مقت.

هذا مقت. يعني بغض. يعني كراهية. مع اقدام - 00:14:50

هم على هذا يسمى مقت. ومقتاء سبيلا اه شاء يعني سبيل سيء شئت سبيل حاله وهو اقدام المرء على التزود زوجة ابيه

فالمحرمات في النكاح لواحدة من هذه فما اذا اجتمعت هذه الامور فاحشة ومقت وساء سبيلا. فحذر صلى الله عليه - 00:15:20

وسلم من هذا وبين وجهز راية مع احد الصحابة رضي الله عنهم الذي مر على البرأ رضي الله عنه وسأله اين تريد؟ قال بعثني النبي

صلى الله عليه وسلم الى فلان تذب من زوجة ابيه - 00:16:00

عنقه واخذ ماله يؤخذ ماله فين ويضطرب عنقه كافرا مرتدا نعم اقرأ قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء. الاية يحرم الله

تعالى زوجات الاءاء تكربة لهم واعزاما واحتراما ان توطأ من بعده حتى انها لتحرم على - 00:16:20

بمجرد العقد عليها بمجرد العقد لو لم يدخل عليها تحرم على الابن. نعم وهذا امر مجمع عليه. قال ابن ابي حاتم عن علي ابن ثابت عن

رجل من الانصار قال لما توفي ابو - 00:17:00

قيس يعني ابن الاسلام وكان من صالحى الانصار فخطب ابنه قيس امرأته فقالت يا امرأة ابيه نعم فقالت انما اعدك ولدا وانت من

صالح قومك. من صالح قومك يعني ما اردك لشيء - 00:17:20

الا اني اعدك ابني. لانه هو ابن زوجها. نعم. ولكني اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان ابا قيس توفي فقال خيرا يمدحه

النبي صلى الله عليه وسلم اثنى عليه خير - 00:17:40

ثم قالت ان ابنه قيس خطبني وهو من صالح قومه وانما كنت اعده ولدا فما ترى. فقال ارجعي الى بيتك قال فنزلت ارجعي الى بيتك يعني انتظر عليه الصلاة والسلام الوحي - [00:18:00](#)

من الله تبارك وتعالى. نعم. قال فنزلت ولا تنكحوا ما نكح ابائكم من النساء الاية وقد زعم السهيلي ان نكاح نساء الاباء كان معمولاً به في الجاهلية. ولهذا قال الا ما - [00:18:20](#)

كما قال وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف. وكانوا يجمعون بين الاختين وحتى ام حبيبة رضي الله عنها ام المؤمنين عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم وقالت يا رسول الله - [00:18:40](#)

انكح اختي بنت ابي سفيان. قال اوتحبين ذلك؟ يعني تحبين قيادة المرات لك او تحبين ذلك؟ فقالت يا رسول الله لست لك بمخلية ما انتم حق واحدة معي شركا واحب من شاركني في خير اختي. انا كنا نحدث - [00:19:00](#)

انك تتزوج زينب. بنت ام سلمة. قال بنت ابي سلمة. قالت نعم قال انها لو لم تكن ربييتي في حجري انها بنت اخي من الراعة. لا تعرضن يا بناتكن ولا اخواتكن. فكانت ام حبيبة تعرض على النبي صلى الله عليه وسلم ان - [00:19:30](#)

تزوج معها اختها بنت ابي سفيان. فكان معمولاً به الى ان جاء الله نعم قال وقد فعل ذلك كنانة ابن خزيمة. ابن خزيمة هذا احد اباء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:00](#)

نعم. وقد فعل ذلك كنانة ابن خزيمة تزوج بامرأة ابيه فاولدها ابنه النضر ابن كنانة النظر احد اباء النبي صلى الله عليه وسلم النظر ابن كنانة ابن خزيمة من سلسلة النسب الشريف - [00:20:30](#)

نسب المصطفى صلى الله عليه وسلم. النضر ابن كنانة ابن خزيمة. وكنانة تزوج زوجة ابيه وخزيمة فانتجت له النظر من ابناء النبي صلى الله عليه وسلم. وكل الثلاثة يعتبرون من ابناء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:50](#)

نعم نعم قال وقد قال صلى الله عليه وسلم ولدت من نكاح لا من سفاح ما كان فيه زنا نسب النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو نكاح. وهذا النكاح وان حرم في الاسلام - [00:21:10](#)

فهو كان سائر يعني مشهور في الجاهلية. وغير ممقوت عندهم وغير محرم. وكان المحرمات في النكاح في الاسلام محرمات في النكاح في الجاهلية عندهم الا زوجة الاب واخت الزوجة ولهذا نص الله جل وعلا عليهما. يعني كانوا في الجاهلية ما يتزوج امة ولا - [00:21:30](#)

ايتزوج بنته ولا يتزوج اخته ولا يتزوج عمته ولا يتزوج خالته. في الجاهلية انما يتزوج زوجة ابيه ويتزوج اخت زوجته. فنهى الله جل وعلا عن هذا من ضمن المحرمات في - [00:22:00](#)

اللي كانوا في الجاهلية يحرمون المحرمات في النكاح في الاسلام الا اثنتين. زوجة الاب والجمع بين الاخطاء نعم. قال فدل على انه كان سائفا لهم ذلك فاراد لانهم كانوا يعدونه نكاحا. وعن ابن عباس عن نكاح زوجة الاب يعتبر في الجاهلية نكاح. ولا يعتبر - [00:22:20](#)

فاروق السفاح. لما جاء الله بالاسلام حرم ذلك. نعم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله الا امرأة الاب والجمع بين الاختين. فانزل الله تعالى ولا تنكحوا - [00:22:50](#)

سبحانك اباؤكم من النساء. وان تجمعون ما حرم الله من النكاح الا اثنتين. زوجة الاب الا من تمسج منهم فيه من هم في الجاهلية من رغم في دين المجوسية فتزوج ابنته. وجد في الجاهلية من تزوج بنته. بعد ما اعتنقت - [00:23:10](#)

دين المجوسية. لان المجوسية لا يحرمون شيئا من المحرمات فهو يتزوج الرجل امه تتزوج بنته ويتزوج اخته. نعم. وان تجمعوا بين الاختين. وهكذا قال عطاء وقتادة ولكن فيما نقله السهيلي من قصة كانت نظر والله اعلم. وعلى كل تقدير فهو حرام في هذه الامة - [00:23:40](#)

مبشع غاية التبشع. ولهذا قال تعالى انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا وقال ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن. وقال ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا فزاد هنا ومقتا. اي بغضا اي هو امر كبير. اكثر جرم من الزنا - [00:24:10](#)

اه ومن سائر الفواحش فجمع ثلاثة الاوصاف بينما بعض الفواحش الفواحش وصف واحد وبعضها وصف وما اجتمع ثلاثة الاوصاف الا في نكاح زوجة الاب. نعم. اي هو امر كبير في نفسه ويؤدي الى مقتل ابن اباه بعد ان يتزوج بامرأته. فان الغالب ان من تزوج بامرأة يبغيض - [00:24:40](#)

من كان زوجها قبله ولهذا حرمت امهات المؤمنين على الامة لانهن امهاتهن لكونهن زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهن. وهو كالاب. بل حقه صلى الله عليه وسلم - [00:25:10](#)

اعظم من حق الالباء بالاجماع بل حبه صلى الله عليه وسلم مقدم على حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه وقال عطاء الله رحمه الله في قوله تعالى ومقتا اي يمقت الله عليه وساء سبيلا اي وبئس طريقا - [00:25:30](#)

لمن سلكه من الناس فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه فيقتل ويسير ما له شيئا لبيت المال كما رواه الامام احمد واهل السنن رحمهم الله عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن خاله ابي بردة انه بعثه رسول الله - [00:25:50](#)

صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعده ان يقتله ويأخذ ماله وقال الامام احمد رحمه الله عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال مر بي عمي الحارث ابن عمير ومعه لواء قد عقد عقده له النبي صلى الله - [00:26:10](#)

عليه وسلم فقلت له اين بعثك النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال بعثني الى رجل تزوج امرأة ابيه فامرني ان اضرب عنقه. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:26:30](#)